

## الإيقاو تقدم توضيحات بشأن مناطق النزاعات الدولية

مونتريال، ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ - قدمت منظمة الطيران المدني الدولي المنظمة اليوم مجموعة من التوضيحات بشأن الإطار القانوني الذي ينطبق على أدوار ومسؤوليات الدول وشركات الطيران والمنظمات الدولية فيما يتعلق بالمخاطر التي يتعرض لها الطيران المدني في المجالات الجوية الوطنية.

وقد أصدرت وكالة الأمم المتحدة المتخصصة المسؤولة عن الطيران المدني توضيحات بناءً على عدد من حالات سوء التفسير التي ظهرت من بعد إصدار التقرير الختامي بشأن حادث الرحلة الجوية MH17 التابعة للخطوط الجوية الماليزية.

## ملخص التوضيحات

- بموجب اتفاقية الطيران المدني الدولي اتفاقية شيكاغو، فإن الدول وحدها هي التي تمتع بالسلطة السيادية في مجالها الجوي.
- تصحب هذه السلطة مسؤولية إصدار نشرات عن المخاطر التي تتعرض لها سلامة الطائرات المدنية التي تعمل في مجالها الجوي. وقد تشمل هذه التهديدات على سبيل المثال لا الحصر النزاعات المسلحة وسحب الرماح الناتجة عن انفجارات البراكين وتجارب الصواريخ وإطلاق القذائف.
- وتتمتع الدول أيضاً بسلطة إغلاق مجالها الجوي عندما تكون هناك تهديدات محددة علي السلامة تقتضي منها اتخاذ مثل هذا الإجراء.
- يتحمل مشغلو الطائرات وشركات الطيران مسؤولية تقييم المخاطر العامة في المجال الجوي التي تبليغها عنها الدول والأطراف الأخرى قبل أن تقرر أين ستقوم بتسيير رحلاتها الجوية.
- بموجب هذا الإطار القانوني، ليس لدى الإيقاو سلطة تجاوز الدول ذات السيادة من أجل إغلاق مجالها الجوي أو إعادة توجيه حركة شركات الطيران.
- فيما يتعلق بالمخاطر القائمة في مناطق النزاعات بصفة محددة، اقترحت "فرقة عمل المخاطر في مناطق النزاعات" التي تشكلت في عام ٢٠١٤ بعدة فقدان طائرة الرحلة الجوية MH17 مجموعة من التوصيات لمساعدة الدول وشركات الطيران على اتباع أساليب أكثر فعالية لتبادل المعلومات عن المخاطر القائمة.
- أقر هذه التوصيات بعد ذلك مؤتمر السلامة الرفيع المستوى الذي عقدته المنظمة (الذي شاركت فيه ١٩١ دولة عضواً) في شهر فبراير من هذا العام، ثم اعتمدها رسمياً مجلس الإيقاو. وكان من بين التوصيات الرئيسية ضرورة إعداد قاعدة بيانات إلكترونية عن المخاطر، وقد دشنت الإيقاو هذه الأداة المتاحة للجمهور في شهر أبريل من هذا العام.